

واحرم من الخنفة فلا يسنن عليه كمن الاول والمسحوب ان يحرم
من ذبي الخليفة من عاهة لحرمتها وهكذا كل من جاوز ميقاتا
من غير احرام الي ميقات اخر جاز لان الميقات الذي صار اليه
مما رميها ناله كافي البحر لابن الضيا **وعند الامام احمد رحمه**
الله تعالى من جاوز الميقات غير محرم بريد نسكا ولو جازها لو ناسيا
او مكرها لزمه ان يرجع فيحرم منه ان لم يخف بدخوله خوف فوف
حج او غيره كما لو ضاع علي نفسه او مال لصا او نحو فلا دم عليه
ويلازمه ان احرم من موضعه دم ولا يستعمل الدم عنه ولو رجع
الي الميقات محرما فان رجع الي الميقات غير محرم واحرم منه فلا
دم عليه **ويذكر** عنه الاحرام قبل الميقات وينعقد **ويكره ايضا**
ان يحرم بالبحر قبل الشهور وينعقد اهد ممباح المسالك للشيخ
سليمان بن علي الحبلي **قال الامام النووي** في الايضاح ومن
سلك البحر او طريقا ليس فيها شيء من المواقيت الخمسة احرم اذا
حاذي احدى المواقيت اليه فان لم يجد شيئا منها كالجاني من
سواكن احرم علي مرحلتين من مكة فان اشبهه عليه الامر بحرك
وطريقه الاحتياط لا يخفي انتهى **وعند الامام مالك** قال في
نوطي المناسك فالقادم الي مكة بجبل فاختلقت فيه هو الزم الاحرام
بجهد

بجهد معاذات الميقات اوله ان يفر الاحرام الي ان يصل البر وسوا
سكان في جبل الطنم وهو جبل السويديس او في بحر عنياب وهو جبل
الهند وقوة البنا في اول ولا باسا بتقلبه وفضل سند
بين البحرين فأوجب البحر الاحرام في بحر السويس بجهد المهاداة
واجاز في بحر الهند تأخيرا للاحرام الي البرطان الزبح ترد فيه
كثيرا **وقال الشيخ الامير** لما كفي رحمه الله تعالى من جاوز الميقات
واحرم من حبس فلا يسنن عليه علي ما قوله البنا في واما علي
فول سند فقلبه الطرد وهو المعتمد اجمع وفيه **ويذكر**
الاحرام قبل الميقات المتكافئ موافقة لا محمد انتهى **وعند الامام**
ابن حنيفة رحمه الله فمن سلك غير ميقات بل او جاز اجتهد
واحرم اذا حاذي ميقاتا منها ومن حذوا لا بعد اولي وان
لم يعلم المحاذاة فعلي مرحلتين من مكة بجدة المحروسة من طرف
البحر **وكذا الشافعي حاسق** وهو من هبها كك علي ما قوله البنا في
سكان **وكذا** عند الامام احمد رحمه الله تعالى اجمعين انتهى
قال الامام النووي الشافعي في ايضاحه **فرع** اذا انتهى انسان
الي الميقات وهو يريد مجا او عمدة لزمه ان يحرم منه فان جاوز
غير محرم عصي و لزمه ان يعود اليه ويحرم منه ان لم يكن

تأمل

سائل

قوله قال الامير
الاولي جدي
بقائه اذ لم يسن
فذلك كما سئل

قوله قال الامير
الاولي جدي
بقائه اذ لم يسن
فذلك كما سئل

Copyright © King Fahd University